



تونس في 30 ديسمبر 2004

من وزير التعليم العالي

إلى

السيدات والسادة رؤساء الجامعات وعمداء

ومديري مؤسسات التعليم العالي والبحث

**الموضوع :** حول الترشح للإنتداب في رتبة مساعد للتعليم العالي.

**المرجع :** - الأمر عدد 1825 لسنة 1993 المؤرخ في 6 سبتمبر 1993 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بسلك المدرسين الباحثين التابعين للجامعات والمتمم والمنقح بالأمر عدد 1802 لسنة 1997 المؤرخ في 3 سبتمبر 1997.

- الأمر عدد 1823 لسنة 1993 المؤرخ في 6 سبتمبر 1993 المتعلق بتحديد شروط الحصول على الشهادات الوطنية لدراسات الدكتوراه والمنقح بالأمر عدد 2493 لسنة 2001 المؤرخ في 31 أكتوبر 2001.

تطبيقا لمقتضيات الأمر عدد 1825 لسنة 1993 المؤرخ في 6 سبتمبر 1993 المذكور بالمرجع أعلاه وخاصة الفقرة الثانية من الفصل 34 والتي تنص على ضرورة اثبات المترشحين للإنتداب في رتبة مساعد للتعليم العالي لمدى تقدمهم في إعداد الأطروحة الشيء الذي يسمح لهم بالمناقشة في آجال معقولة، فإنه يتعين على كافة المترشحين لهذه الرتبة، باستثناء المتحصلين على التبريز، أن يقدموا ترسيمين اثنين على الأقل في شهادة الدكتوراه للسنة الجامعية موضوع الدورة والسنة الجامعية التي سبقتها.

فالرجاء التفضل بتوزيع هذا المنشور وتعليقه حتى يتسنى لكافة المعنيين بالأمر الاطلاع عليه في

الإبان.

وزير التعليم العالي

الأزهر بوعوني